

قرار رقم ١١٠/٢٠٢١

تمديد العمل بالقرارات القاضية بتعيين لجان المالية والشراء والإستلام
في المعاهد والمدارس الفنية الرسمية والمجمعات المدرسية للعام ٢٠٢١

إن المديرية العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف،
بناء على المذكرة الادارية رقم ٦٥/م/٢٠١٩ تاريخ ٢٤/٥/٢٠١٩ (قبول طلب المدير العام
بالتكليف للتعليم المهني والتقني إعفاءه من تكليفه بهذه المديرية العامة وتكليف مدير المعهد
الوطني للعناية بالتمريضية بمهام المدير العام لها)،
بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٢/٦/١٩٥٩ وتعديلاته (نظام الموظفين)،
بناء على قانون المحاسبة العمومية، ولا سيما احكام المادة ١٣٩ منه،
بناء على القرار رقم ٢٠٠٣/١٣ تاريخ ١٣/١/٢٠٠٣ وتعديلاته (المتعلق بأصول استيفاء وانفاق
مساهمات الطلاب الاضافية ورسوم الميابة)،
بناء على القرار رقم ٢٠١٢/٣٢٨ تاريخ ٢٨/٩/٢٠١٢ وتعديلاته (نظام مجمعات المدارس والمعاهد الفنية
والتقنية الرسمية)،
بناء على القرارات الرامية الى تعيين لجان المالية والشراء والإستلام في المعاهد والمدارس الفنية
الرسمية والمجمعات المدرسية للعام ٢٠٢٠،
ومن أجل حسن سير العمل في المعاهد والمدارس الفنية الرسمية والمجمعات المدرسية،
بناء على اقتراح رئيس مصلحة الادارة والتنفيذ

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يمدد العمل بالقرارات القاضية بتعيين لجان المالية والشراء والإستلام في المعاهد
والمدارس الفنية الرسمية والمجمعات المدرسية وتعديلاتها من ١/١/٢٠٢١ ولغاية
٢٠٢١/١٢/٣١ .

المادة الثانية: 'يبلغ هذا القرار من يلزم وينشر على الموقع الالكتروني للمديرية العامة للتعليم المهني
والتقني .

الدكوانه في: ١٤ كانون أول ٢٠٢٠

المديرة العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف

د. هنادي بري

يبلغ الى:

- مجلس الخدمة المدنية
- المفوضية العامة المالية
- المفوضية العامة التربوية
- وزارة المالية / الصرفيات
- مصلحة المحاسبة والتدقيق
- المحفوظات
- مراكز العمل

صورة طبق الأصل

منروه نابلسي

